نحو
تفعيل النموذج المقاصدي
في المجال السياسي والاجتماعي
(الدورة التدريبية فى كلية الحقوق . جامعة الاسكندرية)

الأستاذ الدكتور / سيف الدين عبد الفتاح
أستاذ النظرية السياسية – كلية الاقتصاد والعلوم السياسية
جامعة القاهرة

مقدمات لا بد منها:

منذ أن ترجم سليم عبد الأحد كتابه في "**السياسة**" فقد انتقلت أجندة موضوعات العلم، وحدث ذلك الانقطاع المهم (القطيعة المعرفية) مع موضوع السياسة والذي سُكن في ذلك الوقت ضمن موضوعات "**السياسة الشرعية**". بدا هذا الانتقال أقربَ ما يكون إلى تحول النماذج مثلما أشار إلى ذلك "**كون**" في كتابه "**بنية الثورات العلمية**"، ونشأ علم السياسة في العالم العربي موصولاً بتكويناته الغربية، مفصولاً عن محاضنه في بيئته؛ لأسباب كثيرة بعضها معرفي وبعضها واقعي، تضافرت بحيث كوَّنت رؤية نظرية نظرت من خلالها إلى السابق باعتباره تراثًا، وإلى "**السياسة**" باعتبارها علمًا غربيًا يفترض أن يُولي مَنْ يطلبه وجهه شطر الغرب. وبدا هنا التعامل مختلفًا، يؤكد على وجود عناصر من القديم امتزجت بعناصر من الحديث فكونت ظواهر اختلاط، وعناصر من القديم توازت مع الحديث فكونت ظواهر انفصال أورثت صدْعًا في الاجتماع السياسي في كثير من هذه البلدان، وتطورت عناصر تجزئة فرضت ظواهر ارتبطت بالظاهرة الاستعمارية وما بعدها فكونت ظواهر تابعة، ومفهومًا للتقدم والتخلف، وأشار إلى الظواهر المعاكسة للتقدم المانعة من النهضة. وبدت هذه الظواهر ضمن تفاعلات شديدة التعقيد والفوضى في آن، تحرك تكون عناصر العشوائية فيها؛ إذ يمكن النظر إليها على هذه الشاكلة.

تواترت الأزمات وتراكمت فصارت كالأزمات "**المزمنة**"، تحرك تلك العناصر في ضرورة الكشف عن الأعراض والمسببات للأزمة المعرفية التي طالت "**علم السياسة**"، كلها تشير إلى أن النموذج السائد كان في غالبه ناقلاً، وتولدت رؤاه على كل عناصر النموذج.

إن ما نحن فيه وبصدده وما يترتب على كل ما سبق يتطلب منا كما قدمنا "**إعادة تعريف السياسي**" مرة أخرى، وجزء لا يتجزأ من تعريف "**السياسي**" هو البحث في القواعد والوسائل والترتيبات والعلاقات والمواقف التي تؤصل معنى

"**القيام على الأمر بما يصلحه**"، في إطار ناظم بين الصلاح والإصلاح والمصلحة والصلاحية يحرك كل هذه المعاني المتمايزة: من زيادة في المبنى التي جلبت إضافة في المعنى، واتحدت –كلها– في جذر واحد لا تغادر معانيه الأساسية ولا تحيد عنها.

إن ترجمة هذه الصبغة التوحيدية إلى صيغة ونموذج، إلى صياغات تشمل عناصر تفعيل وتشغيل، لا تنفصل عما نحن فيه: "**دراسة الظاهرة السياسية من منظور إسلامي**". ويمثل النموذج المقاصدي واحدًا من أهم التطبيقات الأولية والحيوية في هذا المقام، ندلّل فيه على بعضٍ من إمكاناته وقدراته وإسهاماته ضمن عملياته المنهجية المتكافلة.

وفى الجانب الآخرنرى دعوة البعض إلى إنشاء علم مقاصد سياسي خاص يختلف عن علم المقاصد العامة للشريعة. وما يراه أصحاب هذا الرأي من أن المقاصد الكلية للحياة السياسية لا تتطابق بالضرورة مع المقاصد الشرعية الخمس. فمن المهم أن نؤكد أن أصحاب هذا الرأي قد لا يفطنون إلى النظر الذي يتأسس على أن المقاصد العامة الكلية إنما تشكل نموذجًا إرشاديًا معرفيًا، كلية المقاصد وعمومها يعني ضمن ما يعني أنه ليس لأحد أن يحصرهافي نطاق أو يحدد مجالها فيخرجها عن خصيصتها (الكلية) أو صيغتها (العمومية).

ومن ثم فقد نتحفظ على القول من أنه "لا بأس من التنبيه هنا إلى المقاصد الكلية للحياة السياسية لا تتطابق ضرورة مع المقاصد الشرعية الخمس التي عرَّفها الشاطبي".

وذلك بدعوى أن ما أسماه الشاطبي مقاصد الشريعة ليست سوى المقاصد العامة للأحكام القانونية الحقوقية، وليست هي مقاصد الوحي بكليتها، هذه المحصلة والنتيجة المتعجلتان أعقبها استنتاج أكثر تعجلاً "فالشريعة في مصطلح الفقهاء هي مجموعة الأحكام الشرعية التي تنظم الحياة الجماعية،

وهي بذلك لا تطابق في معناه المصطح القرآني. وبالتالي فإن عالم السياسة يحتاج إلى تحديد مقاصد النظام السياسي من خلال عملية استقراء مستقلة.." واشتقاق المقاصد المتعلقة بالمجال السياسي والاجتماعي أمر غاية في الأهمية إلا أن ذلك ما يمكن تسميته "بمقاصد خصوص المجال السياسي والاجتماعي"، أما ابتداع مقاصد كلية لكل مجال فإن ذلك مما يتحفظ عليه في هذا المقام، بل مقاصد كل مجال مقاصد مشتقة من المقاصد العامة، ويبدو ذلك الاشتقاق في عمليات التوظيف والتفعيل والتشغيل لهذه المقاصد في المجال السياسي.

غاية الأمر هذا المقام أن نتعرف على مكانة المدخل المقاصدى من البنية المعرفية الإسلامية العامة، ودورة في تلك البنية، وهو واحد من أهم المداخل الجامعة والتي تجعل من تكامل العلوم وتكاملها عملية أساسي، كما تقوم بأدوار أخرى ضمن قيام الباحثين بعمليات التوظيف ووالتفعيل لهذا النموذج في سياق المجالات المعرفية المختلفة.

بل يمكننا أن نرى في هذا النموذج مدخلاً لتصنيف علوم الأمة وعلوم العمران الحضاري وقيامها بعمليات الحفظ للمجالات الخمس ومراتب هذه العلوم في البنية المعرفية والواقعية على حد سواء من علوم تستلهم في تصنيفها ضمن منظومة العلوم العمرانية أو تصنيفاتها في داخلها من حيث القضايا والموضوعات، تستلهم نسق الأولويات الكامن في النموذج المقاصدي، علوم الضروريات وعلوم الحاجيات وعلوم التحسينيات. وعلوم المصالح والمفاسد وعلوم الوسائل وعلوم الآليات والتدبير والاستشراق المستقبلي وعلوم فقه الواقع ضمن مجالاته النوعية والزمنية والمكانية والإنسانية هذه الرؤية الكلية تجعل المقاصد عامة وكلية كما أجمع في وصفها بينما تجليات هذه المقاصد تتنوع ضمن المجالات المعرفية المتخصصة والمشتقة، وهو إذ يوظف هذه المقاصد الكلية في توليد أطر كلية لمناهج النظر والتعامل والتناول، فإنه لا ينكر مجال الخصوص المتعلق بالتخصص، وهو أمر قد يقبل فيه ما يمكن تسميته

"بمنظومة المقاصد السياسية" دون أن تنفصل عن كيان الرؤية الكلية المتمثلة في النموذج المقاصدي الذي يمثل بنية أساسية في إبتناء مناهج النظر على قاعدة منها.

إعادة الاعتبار للسياسة: قراءة مقصدية في مفهوم السياسة:

فماذا عن الطريق الثالث الذي يخرج عن حد الاستجابة لمجرد متغيرات الواقع ؛ ومن هنا فإن الاستجابة للحاجات الواقعية لرصد التطورات الحادثة في عالم المفاهيم غير منكور، إلا أن عمليات التوظيف والتبرير لسياسات معينة من منطلق عالم المفاهيم ومحاولة تزييفها فضلا عن تحريفها عن وجهتها العلمية والأكاديمية.. هو الخطر في هذا المقام. إذ يبدو عالم المفاهيم مجالا لاستيطان واغتصاب من قبل الفاعلين المستندين إلى القوة، إلى حد استخدامها في أشكال غطرسة القوة وطغيانها والبغي بالمفاهيم.

وبالنظر العميق في تعريف السياسة في الرؤية الإسلامية نلحظ أن هذا التعريف فضلا عن أنه يعيد الاعتبار لمفهوم السياسة ويجعل من اتساعه ورحابته حالة بنيانية ولازمة أصلية في داخلية المفهوم غير طارئة عليه من خارج.، بحيث تستوعب المستحدث من تحيل أو ميل أو انحراف أو توظيف أو تبرير، واقع الأمر أن هذا المفهوم وجد عناصر رسوخه ضمن "صبغة" وصيغة" المقاصد.

فإذا كانت السياسة –على قول ابن القيم فيما نقل عن الأستاذ ابن عقيل– أن السياسة ما كانت معه الأمور أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، ومناقضة السياسة بمفهومها القيمي تعني أن تكون حال ممارستها أقرب إلى الفساد وأبعد عن الصلاح بمفهوم المخالفة، إنه "**السوس**" الذي ينخر في الكيان فيفسده ويهدمه. **المقاصد –وفق هذه الرؤية– تصبغ وتصوغ مفهوم السياسة على شاكلة السباعية المقاصدية.**

القيام على الأمر بما يصلحه: مجالات ، وحفظ ، وأولويات، ومصالح، وواقع، ومآلات، ووسائل.

فالشريعة حكمة كلها في بنائها المعرفي، وعدل كلها في نسقها القيمي، ورحمة كلها في نسقها السلوكي، ومصلحة كلها في نموذجها المقاصدي.

والسياسة –وفق هذا التصور– ليست فنًا أو أسلوبًا أو صراعًا، بل هي رعاية متكاملة من قَبِل الدولة والفرد لكل شأن من شئون الجماعة...

والسياسة –وفق هذه الرؤية– تتصف بالعموم والشمول، فهو مفهوم يخاطب كلَّ فرد مكلَّف بأن يرى شئونه ويهتم بأمر المسلمين، بل يمارس عمارة الكون في سياق وظيفته الاستخلافية[i].

وعلى ما يؤكد "**الراغب**"، فإن السياسة –وفق هذا التصور– تستند في تكييفها إلى حقيقة "**الاستخلاف**"، ذلك أن الفعل المختص بالإنسان على ثلاثة أنحاء:

1– عمارة الأرض المذكورة في قوله تعالى: { وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا} سورة هود: الآية61، وذلك تحصيل ما به تزجية المعاش لنفسه ولغيره.

2– وعبادته المذكورة في قوله تعالى: { وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} سورة الذرايات: الآية56، وذلك هو الامتثال للباري عز وجل بإطاعة أوامره ونواهيه.

3–وخلافته المذكورة في قوله تعالى: { وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ } سورة الأعراف: الآية 129، وذلك هو الاقتداء بالباري سبحانه على قدر طاقة البشر في السياسة باستعمال مكارم الشريعة.. إن الخلافة تُستحق بالسياسة، وذلك بتحري مكارم الشريعة (أصولها القيمية).

والسياسة ضربان: أحدهما سياسة الإنسان نفسه وبدنه وما يختص به.

والثاني– سياسة غيره من رعيته وأهل بلده، ولا يصلح للسياسة غيره من لا يصلح لسياسة نفسه "لا ستحالة أن يهتدي المسوس مع كون السائس ضالا..".

فتركيب "**المقاصد الشرعية**" يشير إلى مقاصد مخصوصة ترتبط بالشريعة ومرادها وشروطها وقواعدها، إلا أن وصفها بالشرعية لا يقدح في كليتها أو عمومها، و"**المقاصد**" من القواطع في الدين، ذلك أنها تشير إلى الكليات الضرورية من حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال. وهذه المقاصد استُقرئت –حصرًا– من نصوص الشريعة وفق ترتيب معين، وقد أشار الشاطبي إلى قسمتها ما بين مقاصد الشارع ومقاصد المكلَّف، ولا يغيب عن البال أن هذه المقاصد الخمسة إنما تتغيا في جملتها تحقيق مقصد نهائي واحد؛ هو التوحيد ومقتضاه في العبودية لله تعالى.

وتحري "**المقاصد الشرعية**" يكون بالنظر إلى قيمتها في ذاتها، وفق ترتيب معين على ما أشرنا، فما به يكون حفظ الدين مقدَّم على ما يكون به حفظ النفس عند تعارضهما، وما به يكون حفظ النفس مقدم على ما يكون به حفظ العقل، وهكذا..، ثم إن رعاية كل الكليات الخمس يكون بوسائل متدرجة حسب الأهمية من ثلاث مراتب: وهي الضرويات والحاجيات والتحسينات، وينضم إلى كل مرتبة منها ما هو مكمل لها، فهو مندرج معها في الرتبة، ذلك أن الضروري مقدم على الحاجي عند تعارضهما والحاجي مقدم على التحسيني عند التعارض وكل من هذه الثلاثة مقدم على ما هو مكمل له تعارضه معه، وسبب ذلك بين لا لبس فيه، فالضروري هو الأصل المقصود وأن ما سواه مبني عليه، وأن اختلاله، اختلال لكل ما يترتب عليه ويتفرع منه، أما إذا كانت المصلحتان المتعارضتان في رتبة واحدة كما لو كانت كلتاهما من الضروريات أو الحاجيات أو التحسينيات فإن كل منهما متعلق بكلي على حدة جعلت التفاوت في متعلقاتها، فيقدم الضروري المتعلق بحفظ النفس وهكذا.. أما إذا كانت المصلحتان المتعارضتان متعلقتين بكلي واحد كالدين أو النفس أو العقل.. فعلى المجتهد أن ينتقل إلى الجانب الثاني من النظر حيث ينظر إليهما من حيث مقدار شمولها.

ومن هنا كانت دعوة الطاهر بن عاشور من تدوين علم يسمى مقاصد الشريعة عملية مهمة ومكملة في فهم علم الأصول فضلاً عن فهم الواقعة وحكمها فهمًا صحيحًا وفق قاعدة رد الفروع إلى كليات الشريعة المعتبرة ومقاصدها الأساسية.

لا يمتري أحد في أن كل شريعة شرعت للناس ترمي بأحكامها إلى مقاصد مرادة لمشرعها الحكيم سبحانه، فشريعة الإسلام جاءت لما فيه صلاح البشر في العاجل والآجل أي في حاضر الأمور وعواقبها، وليس المراد بالآجل أمور الآخرة لأن الشرائع لا تحدد للناس سيرهم في الآخرة، ولكن الآخرة جعلها الله جزاء على الأحوال التي كانوا عليها في الدنيا...

وإذا كان هذا هو مقام اهتمام الشريعة بالمقاصد الأساسية. فإن اهتمام المجتهد بها أمر مقرر فإنما "تحصل درجة الاجتهاد لمن اتصف وبوصفين: أحدهما: فهم مقاصد الشريعة على كمالها والثاني: التمكن من الاستنباط بناء على فهمه فيها".

خلاصة القول أن معرفة مقاصد الشريعة وتحريها مقدمة لازمة لعملية الاجتهاد، ولا يصح ظلمجتهد أن يقوم بها دون ذلك، لأنها تعينه على تمام فقه الحكم والواقعة والتنزيل جميعًا، كما أنها تحقق المقصود الكلي في ربط حركة الاجتهاد بالمقصود الأساسي وهو التوحيدي وتحقيق مطلق العبودية لله، وبالجملة تحقيق ما يمكن أن نسميه "حفظ والأمة، وكيانها وهويتها من خلال حفظ الكليات الخمس من (دين ونفس ونسل، وعقل ، ومال)، التي تشكل أعمدة الأمة ومجالات حركاتها، وذلك بفهم الرتب، والتدرج فيما بينها من ضروريات وحاجيات وتحسينيات، وفي إطار ربط ذلك بمجموعة من القيم الإسلامية الأساسية وهو ما يحقق الربط بين هذه العناصر جميعًا لتحقيق مقتضى الأمانة للإنسان واستخلافه بحراسة الدين وسياسة الدنيا به، وهو أمر يضفي على عملية الاجتهاد أهمية فرق أهميتها، ودروه ووظيفته في حفظ ظالأمة بلوغًا لمرضاة الله بالتزام شرعته ونهجه.

وأساس ربط الفكر بالواقع أن الفكر المقاصدي يبصر في المقام الخاص بما دق وجل "..ويحمل فيه على الوسط الأعدل، ويأخذ بالمختلفين على طريق مستقيم من الاستصعاد والاستنزال لخرجوا عن طرفي التشديد والانحلال".

والصياغة الاجتهادية والبحثية نوع من الجهد المطلوب؛ هاهو بن القيم في مقولة ذهبية يحدد أصول الارتباط ويعبر عما نحن فيه من ارتباط المدخل المقاصدي بفقه الواقع, هده المقولة الذهبية يجب تحويلها إلى سياقات بحثية ومنهجية في إطار التعامل مع جملة الظواهر الإنسانية والاجتماعية والحضارية.يقول بن القيم:

".. فهنا نوعان من الفقه .. لا بد منها:فقه في أحكام الحوادث الكلية وفقه في نفس الواقع وأحوال الناس يميز به بين الصادق والكاذب, والمحق والمبطل ثم يطابق بين هذا وداك.فيعطي الواقع حكمه من الواجب, ولا يجعل الواجب مخالف للواقع.

إن ما يطالبنا به ابن القيم ليس باليسير, وما يرتبط به من توجيهات وعمليات ومساقات بحثية ليس بالقليل:

- الفقه في أحكام الحوادث الكلية, وهو أمر أرشدنا إلى إمكانية تسميته بالفقه الحضاري وما يرتبط به من أصول الفقه الحضاري ومتطلباته.
- الفقه من نفس الواقع وأحوال الناس, وهو أمر يتعلق بفقه الواقع والظواهر الاجتماعية والإنسانية التي تعمل فيه وتستحق الدراسة والتحليل والتقويم.
- الفقه الذي بشكل عناصر العقلية الكاشفة والعقلية الناقدة, والعقلية الفارقة, والانطلاق بها إلى العقلية اللايجابية الباتية.
- إعطاء الواقع حكمه وحقه من الواجب تقويما وتغييرا أو تأثيرا.
- إعطاء الواجب حقه من الواقع,اعتبارا وفقها ولوازم, بحيث لا يجعل الواجب مخالفا للواقع.

انه الفقه الذي يتفاعل فيه الفقه الحكمي بعناصر التربية والترقية, والتخلية والتحلية, والواقع والواجب من سياق لا ينفلت فيه الواقع من الواجب, ولا يهمل الواجب فيه الواقع.

اذا ما ربطنا هذا كله بما تحت فيه وجب علينا أن نتعرف كيف أهملنا تراثنا حينما لم نصله بالواقع ولم نفعله في سياقاته, ولم نوظفه في مساراتنا البحثية أو المنهجية,فظلا عن طرائقنا السلوكية والتربوية والتدبيرية.

المدخل المقاصدي: المفهوم والمكونات:

ماذا يعني النموذج المقاصدي؟ وما أهمية تفعيله في التعامل مع الظاهرة الاجتماعية والسياسية بوجه عام والظاهرة السياسية الدولية على وجه الخصوص؟ النموذج المقاصدي علاوة على ذلك يعتبر أهم التجليات في التفعيل والتشغيل لعناصر الجمع المتفاعل بين القراءتين بحيث تشكل آلية لو أحسن فهمها, وأحسن إدراكها, وتحويلها إلى أدوار، وتحريكها نحو عناصر تفعيل وتشغيل.

الرؤية في التصنيفات المختلفة ضمن هذا المسار المقاصدي تنبئ عن مقدرة فكرية وبحثية لتوليد وتحديد المفاهيم, فمثلا الضروري كمفهوم يشير إلى عناصر وحالات محددة, وضمن شروط محددة, والضروري يتعلق بوصف واقع والسير نحو حكم, وهو يتعلق بأن يكون له أصلي أي ما يعد في أصل بنية الضروري ينخرم, به وله مكمل ويمكن الوصف والرصد : ولذلك كان لهذا المنهج تأثيرا في كافة العمليات المنهاجية, فئات التدرج, مجالات التوجه من أهم العناصر المنهجية, فيما لو أردنا وصف الواقع ورصد مقاصده, وقيم عناصر التعامل مع عملية الوصف والرصد بحيث تكون منظومة متكاملة تحرك تفاعل عناصر الخطر والضرر ومجالاته فضلا عن المراتب والأولويات.

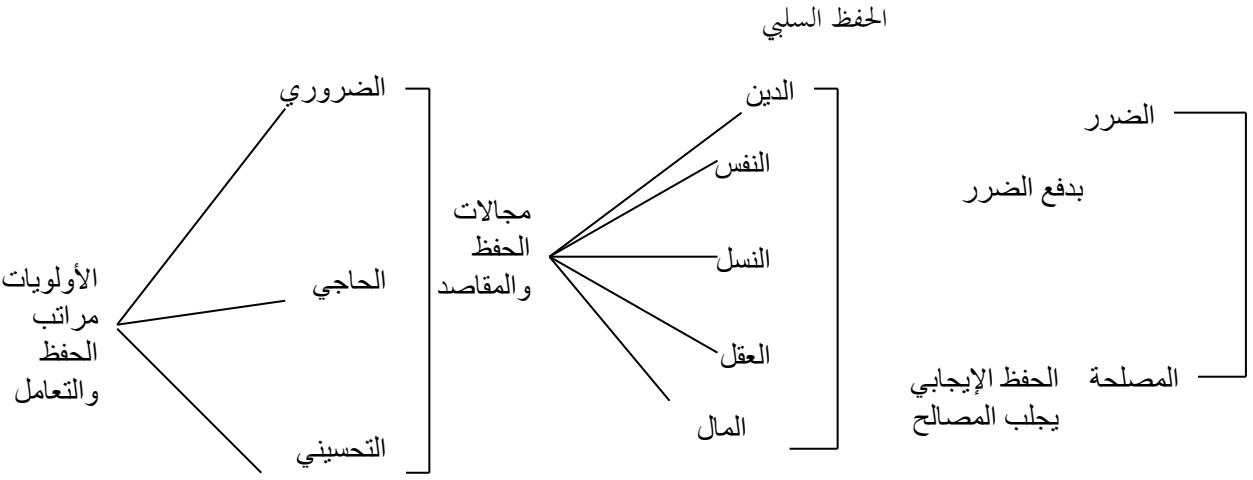

ومواصلة عمليات "الوصف" تنصرف إلى جملة من الحقائق التي يجب التوجه إليها:

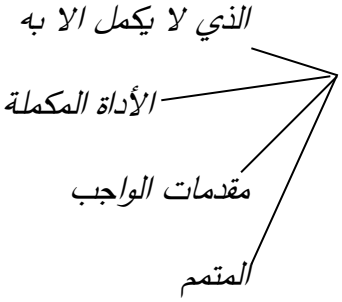

1- الطبيعة والتكميل – (الأصل)

2- الغرض والهدف وتنوعها (سعة الهدف): كلي /جزئي.

3- السعة المكانية:شامل /خاص

4- السعة الزمانية: حال /مؤجل

5- ومن هنا وعلى سبيل المثال, لا تنقسم فئة الضروري إلى هده الفئات, حينما يتداخل الزمن مع الفعل, فعن الأمر لا يمكن رؤيته ضمن ما يسمى بمجال الدارك الضروري (ما يمكن تداركه وما لا يمكن تداركه).

هده المجالات الأساسية يمكن رصدها على النحو التالي:

** أصلي*	*مكمل*	*(المجال النوعي)*
** عام*	*خاص*	*(المجال الشخصي)*
** شامل*	*جزئي*	*(المجال المكاني)*
** حال*	*مؤجل*	*(المجال الزماني)*
** لا يمكن تداركه*	*يمكن تداركه*	*(مجال التدارك)*

هذه العناصر المختلفة إنما تعبر عن تداخل جملة من المجالات التي يجب التفكير بها عند الحديث عن المنهج التحليل المقاصدي, والمنهج التفسيري المقاصدي والمنهج التقويمي المقاصدي, أنها تكون رؤية في التعامل مع الواقع وفئات تحليله.المجالات مساحة غاية الأهمية تحدد عناصر المجال النوعي والشخصي والمكاني والزماني, فظلا عن إمكانية التدارك.عمليات بعضها من بعض تحدد عناصر وصف ورصد, ومجالات تحليل, وقدرات تفسير, وغايات تقويم.

من نافلة القول أن نتحدث عن العناصر الثلاث التي يتركب منها النموذج المقاصدي في أصل بنيته, خاصة حينما يرتبط بالإفتاء لتفصيل أمور تساعد على التسكين والتكييف والتقويم.

الأول يتعلق بالحفظ كعملية تتضمن عناصر حفظ متوازية ومتتالية ومستطرقة ومتفاعلة, والحفظ حفظ دفع (أي حفظ سلبي) وحفظ جلب (أي حفظ إيجابي بنائي).

الحفظ عملية تولد جملة من العمليات كلها على وزن تفعيل بما يشير إلى الوعي بعناصر الفعل,الوعي بأصول فاعليته, والوعي بضمان استمرارية الحفظ

في عملياته المتولدة, يتحرك من الحفظ كمنطق ومبدأ والحفظ كغاية ومقصد عام فهناك:

الحفظ بمعنى؛ عمليات وأدوات ووسائل, ومستويات, وعلاقات وإمكانيات وقدرات.

الثاني يتعلق بالمجالات كساحة أساسية للفعل الحضاري وإعمال القواعد المقاصدية. فقه المجالات,عنصر تأسيس أخر في النموذج المقاصدي, فهي متعلق الحفظ ومجاله الحيوي.

قضية المجالات تثير في هذا المقام أكثر من إشكال :

القضية الأولى: تتعلق بتداخل هده المجالات ومفهوماتها بما تحرك أقصى الفاعليات في التعامل مع هده المجالات الدالة على كامل مساحة الفعل الحضاري, بحيث تستوعبها في إطار التفاعلات وعالم الأحداث الناتج عنها أو المرتبط بها.

القضية الثانية: تتعلق بتداخل هذه المجالات, ذلك أن تحديد هده المجالات دون ملاحظة إمكانيات تعدي عناصر الحفظ وتأثيرها وتفاعلها في بعضها البعض في شكل منظومي,هي من الأخطاء المنهجية التي ترتكب في هذا المقام. بتحديد المجالات ليست مستوطنات منعزلة, أو جزر متباعدة, لكل منها حدود لا تتعداها. والأمر على غير هذا النحو ويعبر من إمكانات الفاعل بين المجالات وتداخلها وتوافقها وتساندها, وهو أصل العلاقة فيما بينها.

القضية الثالثة: ترتيب المجالات ترتيبا تصاعديا من حيث التدرج الذي يشير الى حال افتراض حدوث تعارض بين المجالات (وهو على خلاف الأصل) في اختيار المجال الأولي بالرعاية والأجدر بالتقديم ودلك في إطار يحتكم إلى معايير أقرب ما تكون إلى الثبات في عمليات الموازنة والترجيح .

في إطار هذا الفهم الذي يجعل من "المقاصد" أساس الحركة الإنسانية كان فردا أو جماعة أو دول ونظاما, بحيث وجب مراعاتها في إطار هذه المعاني التي تمتد من الشخصية الإنسانية (الأفراد –والأعيان) .إلى الشخصية الاعتبارية المعنوية (الجماعة – النظام –الدولة – الأمة), يستند هذا الأمر إلى معنى حفظ النفس الفردية أساسا لحفظ الجماعة والكيان الأكبر والممتد .

في سياق عناصر الحرمة والتي هي أرفع معاني الحفظ فان تغليط هذا الحفظ ينتقل به إلى الكيانية الجماعية " من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا, ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا).

إن الخيامي وهو أحد المفكرين كتب رسالته حول "الراعي والرعية" يستلهم فيها المعاني التي تجعل من المقاصد الكلية وظائف وأدوار في حركة الإنسان الفردية, أو المؤسسات, والتكوينات الجماعية والمجتمعية.

نأتي إلى العنصر الثالث: الأساسي ضمن بنية النموذج المقاصدي, وهو يتعلق بعمليات (التصنيف والترتيب والوزن) لكل الأمور التي تتعلق بعوالم التفاعل الأربعة (عالم الأفكار , عالم الأشخاص, عال الأشياء, وأخيرا عالم الأحداث), فنحن أمام ليس فقط محاولة الوزن ضمن ترتيب تصاعدي للمجالات, ولكن ضمن ترتيب متتابع أفقي (الضروري, الحاجي, التحسيني)

إن فاعليات الحفظ, ووزن المجالات لا يمكن أن تكتمل صورتهما إلا ضمن منظومة تدخل في إطار عمليات تكييف وفق ما يعتبر "ضروريا أو حاجيا أو تحسينيا".

الضروري يتعلق بأصل الكيان (الوجود والاستمرار).

والحاجي يتعلق بمحركات الفاعلين والتفاعل ضمن علاقات.

والتحسيني يحرك عناصر مهمة في إطار حركة احسانية مفتوحة, تعين في طلب الأحسن ضمن عناصر تجويد تضمن مزيدا في إطار الوجود التكريمي للإنسان, والوجود الفاعل المؤثر, كما سبقت الإشارة إلى ذلك.

–تفعيل المقاصد وإمكانات التعامل مع الواقع:

من المؤكد في ضوء المنهج المقاصدي أن نؤكد أن هذا المنهج يؤدي بالعقل (المسلم) البحث في قضايا غاية في الأهمية طالها الكثير من الإغفال والإهمال.

هده الأمور جميعا تجعل أهمية العرض لها بما يتيح فعاليات هده الرؤية من الناحية المنهجية, ليس فقط في نطاق الدراسات السياسية الإسلامية, بل وغيرها من دراسات في حقل العلوم الإنسانية والاجتماعية.

% بهذه الرؤية من المؤكد لا تفيد فحسب في سياق عملية تأصيل ونظرية بحثية, تكون إطارا منهجيا نظنه شديد الفاعلة وعظيم الصلاحية. بل هو أبعد من ذلك, له جملة من الأهميات العملية في سياق :

1- تكييف بعض المواقف والأمور.
2- الاختيار بين البدائل والتبني.
3- الموازنة بين بديلين أو اكثر.
4- ترتيب المواقف والقرارات.
5- ترتيب عناصر الأولويات.
6- تحديد وتقويم السياسات الكلية على مستوى أي حركة أو ممارسة.

% هذا النهج العام يفيد في تطبيقات عدة بصدد ما نحن فيه من الدراسات السياسية والدولية:

- تأصيل نظرية حقوق الإنسان, هذا التنظير لا بد أن يترك آثاره على المواقف والرؤى بل والممارسة.
- تقويم الحركة الفعلية في النظام الدولي وسياساته.
- أولويات الحركة الداخلية وصنع السياسات
- أولويات الحركة الخارجية والمواقف الدولية.
- أولويات السياسة الثقافية والعلمية.
- الأولويات الأجندة البحثية وأهميتها.
- وزن المواقف النى تتبنى رؤية إسلامية في المجال السياسي.
- وظائف الدولة وأصول الحفظ المتعلقة بأمورها.
- وظائف الأمة والمجتمع الأهلي.

- المعلوماتية وفرز درجاتها (الضروري المعلوماتي الحاجي, التحسيني المعلوماتي).
- عناصر التنمية البشرية والتنمية من منظور حظاري.
- وزن الفتاوى المختلفة سواء تعلق الأمر بالتاريخ السياسي, أو الفتاوى السياسية, أو الفتاوى المعاصرة.
- الكشف عن عناصر " الافتقار " و"الاستظهار " في العودة إلى الشرعة والاستعانة بأحكامها.
- تحديد مقدمات الحركة (ما هو مصلحة؟ وما لا يعتبر كذلك؟).
- تقويم عناصر السياسات المختلفة عمليات التقويم ضمن العمليات في المراحل المختلفة.

كل ذلك يزكي عناصر التضافر المنهجي لما أسميناه بالنهج المقاصدي المتجه إلى عناصر الظواهر المختلفة. وهو ما يحرك التعامل المنهجي في مسار كلي يتوسل النظرة الشاملة والمركبة والمتفاعلة.

<u>منظومة الحفظ في المدخل المقاصدي</u>:

تحقيق عناصر الحفظ متوالية تعبر عن جوهر الرؤية والتزام الحركة.

الحفظ هنا منهج يستوعب عناصر الفكر – والنظم – والحركة تعبر عن مجمل مستويات الحركة الحضارية وتنوعاتها ودلك ضمن فاعليات العوالم المختلفة: عالم الأفكار, عالم الأشخاص, عالم الأشياء, عالم الحوادث, عالم الرموز. والحفظ هنا سلبي/ إيجابي, تتفاعل فيه الحركتان لتحقيق مقتضى الحفظ الأساسي في إطار عملية تصاعدية غاية في الأهمية, وتوفر قدرات منهاجية نظرة وحركة عالية القيمة وعالية الحجية عالية الفعالية.

الحفظ هنا ليس مجرد الحفظ على المستوى الحركي أو الممارسة ولكن هو حفظ يتمتع بتداخل جملة العناصر المختلفة, بحيث تتظافر جميعا لتمثل جوهر عملية الحفظ في كلياتها وشمولها وكامل رعايتها, هده العناصر تتمثل في:

1- الحفظ بالعلم والوعي المتعلق به, الحفظ هنا حالة متغيرة ومتبدلة ومتجددة في الوسائل والأدوات و الأساليب والآليات, ثابتة المقاصد والغايات وفق عناصر الأسباب وتكافلها, وشروط تحريكها وتفاعلها.

2- الحفظ بالممارسة بمقتضى العلم, إن عناصر الربط بين العلم النافع والعمل الصالح, ليعبر عن حركة حياتية مستمرة قائمة على التوائم والتفاعل, إن العلم بلا عمل ليس إلا عطالة حضارية, بكيفية بشقشقة الكلام لا عمق الأفعال الحضارية وان العمل بلا علم يسبقه,هو حركة محفوفة بالمخاطر , وغالبا بكل عناصر الضرر الحضاري لأن العمل وفق هده القواعد غير مأمون يقوم على عناصر التقليد القاتل , أو العمل الأجوف أو من يحسبون أنهم يحسنون صنعا , أو هؤلاء الدين غرتهم الأماني .. وغير دلك كل تلك العناصر تحقق فاعليات العلم وفاعليات الحركة في آن واحد.

3- الحفظ بالحماية والدفاع, إن العلم كمقدمة, وجوهر الوعي الإنساني بفاعليات الحضارية, لا بد أن يقترن بالعمل كمدرسة دائمة تقوم على التدريب, بحيث تصب في عناصر الوعي الذاتي والحركي في مداولة مستمرة لا تعرف الكلل, "خلق الإنسان في كبد", "يا أيها الإنسان انك كادح إلى ربك كدحا فملاقيه.." , حفظ العلم وحفظ اعمل لا يعني بحال إن تعرف وتعي وتمارس وتفعل, فان عناصر الابتلاء الحضاري والتي تؤكد حدة الوعي وصلاحية العمل إنما تأتى من عناصر تحيط بالبيئة الحضارية تجعل من المعادلات الحضارية حالة من حالات الكدح الحضاري المتواصل حتى يلاقي المقصد النهائي ويحقق الغاية الكبرى, الابتلاء والفتنة اختبارات لابد من أن تقترن بالإيمان حلقات غاية في الأهمية تربط عناصر الكدح الحضاري بمعنى أكثر اتساعا للممارسة والعمل والفعل حينما تكون البيئة مواتية أو مناسبة للفعل والنشاط الحضاري, أنها عملية تتطلب تدخلا إنسانيا وارادة بشرية تجعل الوعي والعلم من خلاله حركة بشرية فاعلة تعي الموانع وتتعرف على القدرات الدافعة ".

عملية جهادية واجتهادية لا تنفك عن وعي الإنسان وعمله, مما يتصور معه أنه من الضروري للعمل البنائي أو أي حركة إيجابية, من وجود الدوافع والروافع, والانتصار على العوائق والموانع, أنها حركة واعية تتطلب فقها ووعيا وعملا صالحا, يختلف في أشكاله وفقا لسنة التدافع الأبدي بين من يهتك عناصر الحفظ ومقتضى العمارة ومقصود التوحيد, وبين من يحافظ عليها ويحميها ويدافع عنها, في إطار تهيئة الوسط لأقصى درجات الفاعلية في العملية التي تخص تشييد البنيان الحضاري وتعميق جذوره في الأرض, حتى يؤدي ثماره الحضارية كل حين.

الحفظ هنا مستوى ثالث غاية في الأهمية يشير إلى وعي مخصوص وعمل مخصوص, يصب في النهاية في دائرة دفع الضرر ربما الأمن في الفعل أو الخارج عنه ولأنه مؤثر عليه, "حفظ الدفاع والحماية".

والحفظ أيضا يكون بمراعاة حق الغير, الحفظ هنا ليس عملية أنانية أو استثنائية, بل هو عملية عمرانية استخلافية, تجعل جزءا لا يتجزأ من نسقها المعرفي وبنيتها الفكرية ومقصدها في الفعل والحركة "الغير" و "الآخر" والدي قد يتصور البعض أن عناصر الحفظ تنصرف إلى الذات أو الذرة الفردية, من دون أن ينصرف ذلك إلى الغير والآخر في جملة العلاقات الحضارية المتنوعة والممتدة.

الآخر ضمن فاعليات الحفظ المشار إليه في أي تكوين اجتماعي أو جماعي إنما يعبر عن مقتضى حقائق التعايش وأصول التعارف وسنن الاختلاف, إن مشروعية وجود الآخر وحفظ حقوقه هو من مقتضى عناصر عملية الحفظ في مستوياتها المختلفة, الوعي هنا ليس فقط ذاتيا بل هو وعي متعد إلى الغير أو إلى الآخر .., الوعي بحقيقة العلاقات والحالات والتدافعات ضمن حركة فاعلة كل مقصو دها أن تحقق عمارة الكيان البشري وفق شروط, تجعل من الاختلاف سنة قائمة وقاضية.

الآخر هنا يتنوع وجوده سلبا وإيجابا, ومن ثم لا بد وأن تتنوع المواقف حياله سلبا وإيجابا, ووفق عناصر الموقف. الوعي هنا ثلاثي الرؤوس والفاعل وعي بالذات ووعي بالآخر, ووعي بالموقف على تفاعل بين مستويات الوعي المختلفة .

والوعي بالكيانية الجماعية عملية في غاية الأهمية لعناصر الفعل والفاعلية الحضارية: "من قتل نفسا بغير حق أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا..", أنها عناصر العمارة في حق النفس والغير بما يحقق ضرورة الحفظ في نطاق مراعاة حق الغير وحق الآخر.

واجبات أربع تعبر عن مقتضى الحفظ بكل فآلياته وقدراته وإمكاناته, هذا الحفظ لا يمكن أن يحدث ضمن هده المجالات المختلفة إلا في ظل عملية اجتهادية متعددة الجوانب متفاعلة المستويات.

اذا كان دلك هو إطار فهم المنهج المقاصدي:

- في المجالات الحضارية: الدين/ النفس/ النسل/ العقل/ المال.
- وفي مستوياتها: الفكر/ والنظم/ والحركة.
- وفي مقصو دها: دفع الضرر وجلب المنفعة.
- وفي تفاعلات عوالمها: عالم الأفكار والأشخاص والنظم والرموز والأشياء والأحداث..
- وفي أطر الحفظ المضافة إلى تلك المجالات الحضارية لتشير إلى جملة من الرؤى والمواقف والأفعال ما بين هده المستويات جميعا: حفظ الوعي والعلم, حفظ الفعل والممارسة, حفظ الدفاع والحماية, حفظ المراعاة لحق الغير والآخر.

والحفظ يتنوع حينما يرتبط بالأداء فهناك حفظ ابتداء وكينونة وكذلك حفظ بناء (وسائل و مؤسسات), وحفظ بقاء واستمرار بما يضمن الاستمرار في إطار حفظ النماء وحفظ الارتقاء ويحيط بذلك جميعه حفظ الأداء الذي يتعرف على ضرورات مستويات الحفظ المختلفة.

ميزان المصالح وفقه الواقع:

حينما نتحدث ضمن هذا السياق عند الإشارة إلى خصائص الشرعة، نقول أن المصلحة والمصالح فكرة بنيانية ضمن نسق الشريعة، لأن البعض تحدث عن فكرة المصلحة باستحياء شديد، ظنا منهم أن هذه الفكرة مما يسوغ به قاعدة ليست من النظام المعرفي الإسلامي، وهي أن "الغاية تبرر الوسيلة"، وواقع الأمر أن هذا التفكير قد تكون له دوافعه كما أن له مبرراته، والتي تتراوح بين سوء استخدام مفهوم المصلح، وبين سوء الحركة والعمل وفقا لمبدأ المصلحة، وهي أمور لاشك ضيعت المفهوم نظرا وتطبيقا ضمن سياقات الأنانية وغطرسة ومعادلات القوة.

إلا أن المصلحة ليست فقط سمة بنيانية في نسق الشريعة، ولكنها فكرة مضبوطة لا يطاولها الغموض الذي تتسم به الفكرة الوضعية في المصلحة (المصالح الفردية – الصالح العام – المصلحة القومية)، فهذه الأفكار على أهميتها لم تول الاهتمام الكافي في التأصيل والوضوح والضبط، وأهم عناصر ضبطها يتأتى من ضرورة ربط فكرة المصلحة بأصول فكرة الإصلاح من جانب، وبينها وبين فكرة الصلاحية من جانب ثان، والأمران يحققان أصول الاعتبار المنضبط لحقيقة المصلحة فتحقق الإصلاح من ناحيةوتفعل في النظر والتطبيق فكرة صلاحية الشرعية في الزمان والمكان والإنسان على اختلافهم جميعا.

ومن هنا فإذا قلنا أن الشاطبي قد استطاع أن يؤلف بين عناصر المقاصد مشيرا إلى إمكانات تنظيرية ومنهجية عالية القيمة والدقة والوضوح والانضباط والتنظيم، فإن جهد العز بن عبد السلام ضمن كتابه القيم" قواعد الأحكام في مصالح الأنام" فضلا عن جملة من التنويعات لابن تيمية وابن القيم والغزالي والجويني والآمدي وغيرهم إنما يشير ومن غير مبالغة إلى إمكانات تأصيل "المصلحة" كبناء منهج يقابل للتطبيق والتفعيل ضمن عمليات بحثية، وفي مختلف المجالات المعرفية .

إن فكرة المصلحة في تعانقها الحيوي وتفاعلها الجوهري مع فكرة المقاصد مدخل التفكير المقاصدي"، إنما تحققان فاعليات تأصيلية وتنظيرية ومنهجية وبحثية شديدة القيمة، إذا ما أخذ الموضوع موضع الجد والجدية.

وهي في التحليل الأخير تشكل مفهوم منظومة "المصلحة والإصلاح والصلاحية"، والمصلحة والمقاصد كمنظومتين حاكمتين لأفكار مثل العرف العادة – الاستحسان – الضرورة، وفي سياق المجالات المعرفية المتواصلة والمتساندة؛ القانون – السياسية – الاقتصاد – الاجتماع..الخ.

فالمصلحة هي المنفعة التي قصدها الشارع لعباده من حفظ دينهم ونفوسهم وعقولهم ونسلهم وأموالهم طبق ترتيب معين فيما بينها، ومراعاة الشرعية للمصالح أمر مقرر متفق عليه، "ويعبر عن المصالح والمفاسد بالخير والشر والنفع والضر، والحسنات والسيئات، لأن المصالح كلها خيور نافعات حسنات، والمفاسد بأسرها شرور مضرات سيئات، وقد غلب في القرآن ايتعمال الحسنات في المصالح، والسيئات في المفاسد والمصلحة تفرض على المجتهد ضرورة الاستنارة بذلك لمعرفة الحكم الشرعي فيما لا نص فيه.

وبين المصلحة والصلاح والاستصلاح تعلق يؤكد اعتبار الترابط بينها جميعا ومفهوم السياسة عامة والسياسة الشرعية على وجه الخصوص.

وللمصلحة واعتبارها أدلة من الكتاب والسنة ومن القواعد الشرعية المجمع عليها.

وخلاصة الأمر أنه يلزم للاعتداد بالمصلحة رجحان وقوعها مقصدا كليا من خلال وسيلة من الوسائل الثلاث لإحرازها (الضروريات والحاجيات والتحسينيات)، ثم تندرج بعد ذلك درجة شمولها وسعة فائدتها، فعلى ضوء هذا الترتيب تصنف عند التعارض ويرجح البعض منها على الآخر.

ويبين الجدول التالي سلم المصالح والمفاسد وفق الرؤية الإسلامية: –

مراتب / مقاصد		الضروري												الحاجي												التحسيني											
		أصلي				مكمل				أصلي				مكمل				أصلي				مكمل				أصلي				مكمل				أصلي			
		عام		خاص		عام		خاص		عام		خاص		عام		خاص		عام		خاص		عام		خاص		عام		خاص		عام		خاص		عام		خاص	
		شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي	شامل	جزئي
		ك	ح	ح	م	ح	م	ح	م	ح	م	ح	م	ح	م	ح	م	ح	م	ح	م	ح	م	ح	م	ح	م	ح	م	ح	م	ح	م	ح	م	ح	م
حفظ الدين	مفسدة																																				
	مصلحة																																				
حفظ النفس	مفسدة																																				
	مصلحة																																				
حفظ العقل	مفسدة																																				
	مصلحة																																				
حفظ النسل	مفسدة																																				
	مصلحة																																				
حفظ المال	مفسدة																																				
	مصلحة																																				

ويشير الجدول السابق إلى ميزان المصالح والمفاسد، والإمكانيات المنهاجية لمقياس التصاعد في سلم المصالح، حيث يتضمن من خلال تحديد مقاصد الشرعية وبيان وسائلها وتدرجها، والتمييز بين توابعها من أصلي ومكمل لها، وتتبع أثرها ومآلها من حيث شمولها (شامل/جزئي)، ومن حيث عمومها (الجماعة– الفرد)، ومن حيث آثارها الحالة الناجزة، وآثارها المؤجلة التي مكن بلوغها فيما بعد. كل ذلك يمكن أن يوصلنا إلى (480) حالة قياسية، بحيث يمكن إدراك جزئيات الواقع والحادثات المتجددة وفق الوصف الشرعي السليم والمقارنة والترجيح فيما بينها في حالة التعارض، بحيث يمكن الخروج بنتائج أكثر انضباطا، بفضل ضبط مفهوم المصلحة وكذلك المفسدة وماصدقاتهما، وضبط ميزان المصالح والمفاسد على أساس من قواعد مقررة ومنضبطة بدورها يمكن على أساسها الترجيح.

بل يمكن إذا اعتبرنا أن جلب المصلحة ودرء المفاسد يقترنان بمجالات ثلاث (العقيدة والفكر – والنظم والوسائل – والحركة والممارسة) وفق ترتيب معين فيما بينها ان يطور هذا المقياس بحيث يتضمن (1440) حالة قياسية تعكي إمكانات هذا المقياس في تحقيق عملية الضبط بعيدا عن الأهواء والرغبات .

فقه الأولويات والموازنات (المقاصد والواقع):

فقه الأولويات يؤكد د. العلواني بحق "أن الذي يجعلنا نولي في هذا الأمر العناية التي يستحقها أن مدخل الأولويات مدخل من المداخل المركبة التي يتداخل فيها السمع والعقل، والعرف والتجربة والخبرة، وكثير من العلوم الاجتماعية والإسلامية، التي يمكن أن تعين على تحليل الماضي، وفهم الحاضر واستشراف ليتم بمقتضى ذلك تحديد ما هو أولوي.." ، إن إدراك الأولويات لم يعد ممكنا من خلال مدخل واحد أو تخصص واحد، بل لابد من مقاربته من مداخل عديدة وتخصصات مختلفة، بل والنظر إليه على أنه علم له أصوله وقواعده وجوانبه العديدة ومن الغبن لهذا العلم أن يحصر في دائرة علم أو يحشر في ثنايا مباحث..".

وواقع الأمر أن علم الأولويات يعنبر من أهم شروط تفعيل وميسرات التشغيل للنموذج المقاصدي، وهو أحد الأسباب التي يجب مراعاتها في إطار العملية الافتائية، وأحد الدوافع والدواعي التي جعلتنا نقرر أن الفتاوي خاصة ما يتعلق منها بالأمة، لابد أن تتخذ أشكالا بحثية مفصلة ومنظمة وممنهجة لا منطوقات غالبا ما تنتهي بالحل أو الحرمة.

بل أن النموذج المقاصدي يعتبر وبحق أحد أهم محاضن علم الأولويات، معتمدا عليه في سياق تكوين الرؤية المقاصدية التي قامت على أساس من التوصيف والتصنيف والترتيب، بحيث ارتبطت هذه الحلقات الثلاث في نسق توظيف عام يقوم على تفعيل وتشغيل هذه الوحدات بما يستصحب فقه الأولويات عند كل عملية إذا ما أريد التسكين أو التقويم، يبرز ذلك في التحديد المجالي وفقا لقواعد ترتيب، وطبيعة الأفعال وتوصيفها وفقا قواعد المراتب التي تنتمي إلى دائرة الضروري فالحاجي فالتحسيني.

وعلى هذا فإن النموذج المقاصدي وباعتبار إمكانياته وفعالياته وقدراته، قادر على العطاء ضمن مجالات متجددة، خاصة إذا ما ربطنا بين ذلك النموذج وتأسيس "علم للأولويات" يفترض أن يتعامل مع القضايا المختلفة على مستويات عديدة، فيتعامل به على مستوى الأفراد وعلى مستوى الأسر والجماعات والشعوب والأمم، فإذا ما استطعنا أن ندخل في ثقافة الفرد في "إدراك الأولويات" بالنسبة له، ومنهجية تحديدها فذلك قد يعود على الفرد بانتظام حياته ما دام حيا..".

ومع تفحص النظر في هذه الإشكالية التي تبدو واضحة عند تحريك "نسق الأوليات" نظريا، في إطار ارتباطه بالواقع، بما يشمله من عناصر متعددة ومتشابكة فإنه يمكن ملاحظة "أولوية وزن" وأولية تصاعد وترتيب"، و"أولوية وقت" من حيث الحدوث، و"أولوية مقدمات"، وأولية "وسائل وأدوات" لبلوغ المقصود، أولوية تدريج في إطار عمليات المواءمة والمناسبة.

نظرية المآلات ودراسة الواقع:

تعتبر هذه النظرية المفضية إلى اعتبار المآل من المولدات من النموذج المقاصدي، ومن ثم لاقت تلك القضية لدى الشاطبي اهتماما بفضل حسن تدقيقاته الكلية والفقهية وجودة بحثه في أمهات المسائل الأصولية، وضرورة الالتفات إلى العلل والمقاصد الشرعية سواء على مستوى تقنيات العملية الاجتهادية أو على مستوى حرمة وصيانة الأحكام الشرعية، أسس منهجا يقوم أساسه على اعتماد القواعد المقاصدية في الحكم على قضايا الأعيان الجزئية.

وقضية المآلات لها تعلق بالمسائل الراجعة إلى المقاصد الكلية، لذا يرى الشاطبي أن نجاح المجتهد في استعمال الكليات الأصولية موقف على أمرين هما مراعاة الخصوصيات والنظر في المآلات.

فالذي عليه المحققون من أهل العلم، أن العمل إذا كان يفضي إلى مفسدة ظاهرة أو يؤدي إلى مناقضة مقصد شرعي كلي عام، فهو باطل مردود باتفاق الجميع، ومعتمدهم في ذلك على ضرورة النظر في المآلات، وحسم الوقوع في المحظورات، فالنظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعا، سواء كانت الأفعال موافقة أو مخالفة، وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالاحترام أو الإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل" .

وكأنه يشير إلى ضرورة "علم التدبير"، الناظر إلى مآل الأفعال ومسيرتها وتتابعاتها، ولعل الذي جعل الشاطبي يولي موضوع المآلات عنايته الخاصة هو إيمانه بدورها في فكرة المقاصد الكلية ودخولها في بناء نظريته الصولية، ومن ثم كان اعتباره لهذه المسألة أصلا معتبرا يمس مختلف الجوانب الخادمة لقضايا الدين ومصالح المكلفين، وهي بهذا الاعتبار قادرة على احتضان أهم الضوابط المكرسة لها والتي حصرها في أربع قواعد هي (الذرائع والحيل ومراعاة الخلاف والاستحسان)، وإذا نحن أمعنا النظر في علاقة هذه القواعد بموضوع المآلات نجدها تقوم على خدمة المقاصد الكلية سواء تعلق الأمر بمقاصد الشارع أو بمقاصد المكلفين، فإذا أدى التمسك بمقتضى دليل عام إلى جلب مفسدة أو إيقاع حيف على المكلف، عدل عنه إلى الاستحسان أو إلى التوصل بما هو مباح للتوصل إلى محظور عملنا بقاعدة الذرائع أو بمبدأ إبطال الحيل.

فغرض الشاطبي من حيث قاعدة الذرائع انصب على بيان علاقتها بفكرة المآلات وربطها بمقاصد الشارع في التكليف، والنظر في مدى التزام المكلفين بالامتثال لها والتقيد بمقتضياتها، الشيء الذي يدل على فائدة الأخذ بها تتجلى في محاولة احترام المقاصد المترتبة على الأحكام الشرعية.

ثم عرض الشاطبي لموضوع الحيل كثاني قاعدة تتفرع عن أصل النظر في المآلات، وقد كان هدفه حسم سبل التذرع بالأسباب المفضية إلى صرف الحكم الشرعي عن وضعه الأصلي وتحويله في الظاهر إلى حكم آخر.

وعلى قول الشاطبي ".. وبهذا يظهر أن التحيل على الأحكام الشرعية باطل على الجملة نظرا إلى المآل .." .

أما ما أشار إليه الشاطبي من قاعدة مراعاة الخلاف وقد كان غرضه من ذلك هو أن يجعل أدلة استثمار الأحكام مبوأة لخدمة مصالح المكلفين بتحقيق العدل لهم، ودفع الحرج والضرر عنهم .

أما ما اختتم الشاطبي من قاعدة الاستحسان باعتبارها القاعدة الرابعة التي تتفرع عن أصل النظر في المآلات وتقتضي الأخذ بها، إلى مراعاة ما يؤول إليه الأمر، بالنسبة إلى مصالح المكلفين الجزئية، فإذا أدى إجراء القياس مثلا إلى تفويت مصلحة أو إلى جلب مفسدة عدل عنه إلى الاستحسان كحالة استثنائية توجه بها إجراء الأدلة وفق ما تقتضيه أفاق الشرع العامة .

وإذا كان الأمر كذلك فنحن أمام إشارة واضحة لرؤية مستقبل الأفعال وسيرورتها، وما يترتب عليها من آثار متتابعة وهي بذلك تدفع لبناء عناصر تفكير تخطيطي يتحسب للمارسات وآثارها على الفرد والجماعة في الحال وفي الاستقبال، بما يحرك كما سبقت الإشارة إلى تأسيس "علم تدبر" وهو ما يحرك إعمالا فعلا ودائما وحاضرا لقاعدة "الأمور بمقاصدها" وإعمال النموذج المقاصدي باعتباره إطارا مرجعيا تأسيسيا وإرشاديا ونسقيا وقياسيا وتقويميا، واعتبار المآل ضمن هذا التصور لابد أن يكون ضمن العناصر المهمة في دراسات العمليات الافتائية ومآلاتها، دراسة القضايا الافتائية ومآلاتها، إذ تحرك عناصر منهج في تأصيل فقه الواقع وفقه التنزيل في تفاعل يحرك التفكير بمآلات الأفعال والمآلات والأولويات من أهم مولدات المنهج المقاصدي.

فقه الوسائل وعلاقته بالمقاصد وفقه الواقع:

لا يمكن تصور العلاقة بين المقاصد والوسائل إلا عبر فقه الواقع، ذلك أن فقه الوسائل يرتبط من ناحية بالمقاصد المعتبرة التي تعد من مقدمات الواجب، والتي لا يتم الواجب إلا بها، كما أن فقه الوسائل فرع مهم على فقه الواقع بكليته وشموله. وإذا كان فقه المقاصد قد أهمل في التأليف والتوظيف، فإن فقه الوسائل الذي ارتبط بها غفل عنه على أهميته. ذلك أن هذا الفقه مما يحتاج إلى مزيد من بذل جهد واجتهاد يتحرك صوب فهم المقاصد وحسب ربطها بوسائلها في إطار واقع يتناسب مع الوسيلة، تكون فيه أكثر فعالية.

ولا شك أنه من التقسيم المنطقي العام أن يستند على الأفعال وغاياتها، فالغايات والنتائج من وراء الأفعال تسمى بالمقاصد، والأفعال نفسها يعبر عنها بالوسائل.

وكذا فقد تنقسم الأفعال باعتباره القصد الذاتي وعدمه – إلى مقاصد ووسائل:

وكل فعل للعباد يوجد إما وسيلة وإما مقصد

فكل فعل يوجده العباد ويصدر عنهم لا يخلو من أمرين إما أن يكون وسيلة لغيره وإما أن يكون مقصدا، أي يكون مقصودا لذاته.

فالوسائل "الأفعال التي يتوصل بها إلى تحقيق المقاصد" سواء كان الفعل مشروعا أم غير مشروع وسواء كان يؤدي إليها مباشرة أم بواسطة.

ويؤكد القرافي أنها الطرق المفضية إليها أي المقاصد، وكذا يؤكد ابن جزي "الوسائل هي التي توصل إلى المقاصد"، وبدونها لا يحصل المقصد أو يحصل معرضا للاختلال والانحلال.

وكذلك يغلب عليهاالتعبير بلفظ الدرائع، إذ هي موضوع قاعدة "سد الدرائع" ... كما يقصد بلفظ الوسائل من إطلاقه على الأعيان والآلات التي تستخدم في الوصول إلى مقاصد متعددة.

نحن بهذا المعنى أمام مجال واسع وميدان منتشر لكثرة الوسائل وتنوعها وتجددها عبر العصور بل ربما يرتبط بكل مجال أو كل نشاط وسائله التي تخصه.

والنظر الأصولي والاجتهاد الفقهي المتعلق بالصياغات الوسائلية لا يتعلق بمباحث الآلات والأدوات، بل من حيث مباشرة المكلف لهذه الوسائل، واستخدامه لها. وهي بهذا النظر راجعة إلى أفعال المكلفين وحكم الشارع فيها.

ومن هنا وجب تناول مقاصد الوسائل ذاتها، كما أن المقاصد والوسائل قد تدخلها الاعتبارية والنسبية بمعنى أن الشيء قد يكون من المقاصد باعتبار، ومن الوسائل باعتبار آخر. وتتجلى أهمية الوسائل من وجوه أهمها:

– الارتباط الشرعي والكوني بين المقاصد والوسائل، فمن سنة الله تعالى أن المقاصد لا تحصل إلا بالوسائل والغايات لا تتحقق إلا بأسباب، فلما كانت المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق تفضي إليها، كانت طرقها وأسبابها تابعة لها معتبرة بها... كما يؤكد ابن القيم، وقد استقر هذا الترابط بينهما من الفطر السليمة والعقول المستقيمة وقام عليه أمر الدنيا، حتى عدت الرغبة في حصول الشيء دون مباشرة وسائله ضربا من العبث فلم يشرع للعباد.. ترك الأسباب. بل أمرهم بمباشرتها، وملاحظة الوسائل، والانسجام مع السنة الإلهية في ارتباط المقاصد بالوسائل، والنتائج بالمقدمات.

– حاجة الناس العامة إلى الوسائل: ذلك أن الله تعالى خلق الإنسان وركب فيه معنيين يدفعانه إلى ملاحظة المقاصد، ومباشرة الوسائل، وهما الإرادة والعمل، فالإنسان يتقلب بين العمل والإرادة، فيريد الشيء ويقصده، ثم يعمل ويسعى في طلبه، وذلك بمباشرة الوسائل الموصلة إليه. ومن المهم النظر في الوسائل وفي نتائجها وآثارها، ومن حيث كونها طريقا إلى المصالح أو المفاسد. ويرتبط بذلك النظر في آلات الأفعال وباليقين منها الوسائل "فالمجتهد نائب عن الشرع من في الحكم على أفعال المكلفين، وقد تقدم أن الشارع قاصد للمسببات من الأسباب، وإذا ثبت ذلك لم يكن للمجتهد بد من اعتباره المسبب وهو مآل السبب...."، والنظر في مآلات الفعال على ما يقول الشاطبي: "مجال للمجتهد، صعب المورد، إلا أنه عذب المذاق، محمود الغب (العاقبة)، جار على مقاصد الشريعة...."

فكان فقه الوسائل والموازنة بينها وبين المقاصد، من الأمور المهتم الواجب التصدي لها، وهي ضمن قضايا كثيرة ترتبط بالأمة وبلوغ مقاصدها، ذلك أن الجهل بها يؤدي إلى تطرق الخلل ووقوع الاضطراب. وواقع الخلل والفساد ينشأ من جهة مقاصد الناس وغاياتهم أو من جهة أعمالهم التي يتوسلون بها بلوغا لمقاصدها يقول ابن القيم" ... فإن فساد القصد يتعلق بالغايات والوسائل، فمن طلب غاية منقطعة مضمحلة فانية، وتوسل إليها بأنواع الوسائل الموصلة إليها

أكان كلا نوعي مقصده فاسداً .. وكذلك من طلب الغاية العليا والمطلب الأسمى، ولكن لم يتوسل إليه بالوسيلة الموصلة له إليه، بل توسل إليها بوسيلة ظنها موصلة إليه، وهي من أعظم القواطع عنه، فحاله أيضا كحال هذا وكلاهما فاسد القصد، لا شفاء من هذا المرض إلا بدواء (إياك نعبد وإياك نستعين).

والواقع أن ضعف الإدراك لقواعد الوسائل وأحكامها – لدى بعض الأمة – أدى إلى خلل كبير، وخلف أثاراً سيئة في حياة الأمة.

والمتأمل يحد أن الإحساس بالخلل واضطراب الواقع قد يقع من جهة الوسائل من حيث الوعي بها أو بمنهج التعامل معها، أو بطرائق التعامل بها، وذلك في جميع مناحي الحياة ومجالات عمرانها.

كما نجد في هذا المجال، الخلط بين المقاصد والوسائل فبعض الناس قد يجعل المقصد وسيلة فيتساهل فيه، وآخر يجعل الوسيلة مقصداً فيتعصب لها، وميزان العدل والاستقامة يوجب وضع الأشياء في مقاماتها ومواضعها، والتمييز من حقائق الأشياء كما هي في الواقع ونفس الأمر. ومن هنا وجب التعرف لذلك كمقدمات للواجب وكمدخل للوصل بين المقاصد وفقه الواقع عبر الوسائل والأسباب.

تشغيل المقاصد وتوظيفها في ساحة الواقع

نماذج تراثية في عملية التشغيل:

أ – ابن خلدون :السنن والمدخل المقاصدي:

في إطار عملية التوظيف والتفعيل للمدخل المقاصدي في سياق الواقع، سواء ارتبط ذلك بالسنن الفاعلة فيه، أو بالوظائف الناشطة في مجالاته لابد أن نشير إلى اجتهاد ابن خلدون، والذي مع قراءة معظم فصول مقدمته يستبين مع استبطانه لمدخل المقاصد في كتاباته، فهو حينا يتحدث عن حفظ الدين، أخرى يتحدث عن حفظ النفس والنسل، وتارة يتجه إلى حفظ العقل، واخرى وبشكل مفصل تحدث عن حفظ المال وسنن الحفظ المختلفة التي ترتبط بكل مجال وسنن الإنهيار والفقدان والاضطراب التي ترتبط بذلك المجال، فتضيع المقصود ويخرب العمران بالجملة.

ففي الفصل الذي عنونه **بأن الظلم مؤذن بخراب العمران** يقول:
اعلم أن العمران على الناس في أموالهم ذاهب بآمالهم في تحصيلها واكتسابها لما يرونه حينئذ من أن غايتها ومصيرها انتهابها، من أيديهم وإذا ذهب آمالهم في اكتسابها وتحصيلها انقبضت أيديهم عن السعي في ذلك. وعلى قدر الاعتداء ونسبته يكون انقباض الرعايا عن السعي في الاكتساب... ولا تحسبن الظلم إنما هو أخذ المال أو الملك من يد مالكه من غير عوض ولا سبب كما هو المشهور بل الظلم أعم من ذلك. وكل من أخذ ملك أحد أو غضبه في عمله أو طالبه بغير حق أو فرض عليه حقا لم يفرضه الشرع فقد ظلمه. فجباة الأموال بغير حقها ظلمه والمعتدون عليها ظلمه والمنتبهون لها ظلمه والمانعون لحقوق الناس ظلمة وغصاب الأملاك على العموم ظلمة ووبال ذلك كله عائد على الدولة بخراب العمران الذي هو مادتها لإذهابه الأموال من أهله، واعلم أن هذه هي الحكمة المقصودة للشارع في تحريك الظلم وهو ما ينشأ عنه من فساد العمران وخرابه وذلك مؤذن بانقطاع النوع البشري وهي الحكمة العامة المراعية للشرع في جميع مقاصده الضرورية الخمسة من حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال. فما كان الظلم كما رأيت مؤذنا بانقطاع النوع لما أدى إليه من تخريب العمران كانت حكمة الحظر فيه موجودة فكان تحريمه مهما. وأدلته من القرآن والسنة كثيرة أكثر من أن يأخذها قانون الضبط والحصر. ولو كان واحد قادرا عليه لوضع بإزائه من العقوبات الزاجرة ما وضع بإزاء غيره من المفسدات للنوع التي يقدر كل أحد على اقترافها من الزنا والقتل والسكر. إلا أن الظلم لا يقدر عليه إلا من يقدر عليه لأنه إنما يقع من أهل القدرة والسلطان، فبولغ ف يذمه وتكرير الوعيد فيه عسى أن يكون الوازع فيه للقادر عليه في نفسه "وما ربك بظلام للعبيد".

هذه رؤية ابن خلدون يربط السنن بالمقاصد ربطا مهما وأكيدا، ولابد أن يكون مؤثرا من فقه الواقع والوعي بمحركاته نحو الانهيار أو نحو العمران.

ب: مفهوم التنمية وصياغات تراثية مقاصدية(الشاطبى):

من الضروري في هذا المقام أن ننظر للتنمية باعتبارها رؤية للعالم تنبثق عنها رؤية للإنسان والكون والحياة، ضمن عناصر تأسيس عقدى، يستند إلى رؤية توحيدية للعالم، تستند إلى عقيدة التوحيد بكل تضميناتها وفاعليتها.

التنمية ضمن هذا التصور "قيمة" شاملة وجامعة وواصلة بين عناصر هذه الرؤية الكلية، تتضمن رؤية عمرانية واعية وفاعلة تتضمن أصول وعي وحركات سعى متصلة ومتواصلة، ضمن أصول عناصر الكدح الحضاري "يا أيها الإنسان إنك كادح إلى ربك كدحا فملاقيه". قيمة تتحرك صوب عمارة الكون وتزكية الإنسان وترقية الإنسان وترقية وتنمية الحياة، وتعتبر كل هذه العناصر بدورها قيما تحرك الفاعليات الإنسانية ونقلها في الواقع، إن النظر إلى القيم الكونية والإنسانية والحياتية، والنظر إلى الكون كقيمة، والحياة كقيمة إنما يحرك عناصر وعي وسعي يقصد إلى الإلتزام بأصول نظام للقيم ويحرك الطاقات والفاعليات في إطار ترجمة عناصر القوة المؤمنة إلى طاقات وإمكانية وتمكين، ان هذا التصور الشامل هو الذي يحرك عناصر وأصول الوعي الدافع إلى فاعلية السعي ضمن إدراك يعي فعل السنن ضمن هذه العوالم، ويتغيا مقاصد كبرى هي في الحقيقة تمثل جوهر الرؤية العمرانية والتنموية.

لا تتسع الصفحات بل الكتاب الواحد لأن يستوعب مقالاته ومقولاته، قواعده ومناهجه في النظر والتعامل للظاهرة العمرانية وحسبنا في هذا المقام أن نشير إلى بعض مفاتيحه العمرانية من غير استيعاب وفي إجمال غير تفصيل، وفي حالات إلى مظان التأصيل.

إن النموذج المقاصدي في أصل بنيته تتفاعل ضمن منظومته عناصر ثلاثة:

الأول: يتعلق بالحفظ كعملية تتضمن عناصر حفظ متوازية ومتتالية، مستطرقة ومتفاعلة، والحفظ هنا حفظ أي حفظ سلبي (دفع المضار)، وحفظ جلبي إيجابي بنائي (جلب المنافع والمصالح)، الحفظ عملية تولد جملة من العمليات كلها على وزن تفعيل، بما يشير إلى الوعي بعناصر الفعل، والوعي بأصول فاعلية، وأصول السعي الحافظة والحاضنة لتلك الأفعال، والوعي بضمان استمرارية الحفظ في علمياته المتولدة، يتحرك من الحفظ كمنطلق ومبدأ، والحفظ كغاية ومقصد عام، الحفظ هنا عمليات وأدوات ووسائل، ومستويات، وعلاقات وإمكانات وقدرات.

الثاني: يتعلق بالمجالات العمرانية، كساحة أساسية للفعل الحضاري وإعمال القواعد المقاصدية، فقه المجالات، عنصر تأسيس آخر في النموذج المقاصدي فهي متعلق الحفظ ومجاله الحيوي (حفظ الدين وحفظ النفس وحفظ العقل وحفظ النسل وحفظ المال) إنها مجالات الحفظ العمراني، تستوعب كل مجالات الفعل الحضاري والعمراني على تفاعل بينها واستطراق في تفاعلاتها.

الثالث: يتصرف ضمن بنية هذا النموذج بعمليات التصنيف والتكييف والترتيب والوزن، عمليات كلها تتعلق بأصول فهم الواقع بغرض حفظ مجالات عمارته وإنمائه، نحن أمام ليس فقط محاولة الوزن ضمن ترتيب تصاعدي للمجالات، لكن ضمن ترتيب تتابع أفقي (الضروري الحاجي التحسيني)، إن فاعليات الحفظ ووزن المجالات لا يمكن أن تكتمل صورتهما إلا ضمن منظومة تدخل في إطار عمليات التكييف لما يعتبر ضروريا أو حاجيا أو تحسينيا.

الضروري يتعلق بأصل الكيان والحفاظ عليه وجودا واستمراراً، والحاجي يتعلق بمحركات الفاعلية والتفاعل ضمن علاقات، والتحسيني يحرك عناصر مهمة في إطار حركة إحسانية مفتوحة تعني طلب الأحسن ضمن عناصر تجويد تضمن مزيدا في إطار الوجود التكريمي للإنسان والوجود الفاعل المؤثر.

هذه تشكل بنية التأسيس وتتولد من تلك العناصر عناصر أخرى تحرك أصول تفكير منهجي في رؤية عناصر الحفظ، وسعة المجالات وقدرات الترتيب والوزن.

تكامل هذه العناصر الحفظ كفعل، والمجالات التي تتعلق بالفعلية والسعي، والمراتب التي ترتبط بأصول الفعل والفاعلية والحركة في سياق تحصيلها جميعا إنما يعبر عن قدرات مهمة ضمن هذا النموذج المقاصدي.

ماذا يريد الشاطبي أن يعلمنا ضمن مقاربته العمرانية؟!

الشاطبي يلفتنا إلى هدف العملية الإنتمائية والعمرانية، وعناصر المادة العمرانية، ووسائل الحفظ العمراني وتكافل عناصر الحفظ، وتنوع مستوياتها بين دفع الضرر وجلب المصالح وعناصر وزن وتكييف الحالات والأفعال (الضروري والحاجي والتحسيني).

إنه يتحرك صوب عناصر فهم العملية العمرانية والإنمائية وفق عناصر النموذج المقاصدي والذي يؤصل بحق ومنهج تعامل وتناول مع أصول الظاهرة العمرانية. كما أنه يلفت الانتباه إلى عناصر تقويم الفعل العمراني للمجالات .

وإن الخيامي أحد المفكرين في حقل التراث السياسي الاسلامي في العصر الحديث في رسالة الراعي والرعية كيف تعتبر المقاصد الكلية وظائف للدولة تحرك العناصر الانمائية والعمرانية .

تنظير حقوق الإنسان في المدخل المقاصدي:

تفعيل النموذج المقاصدي في تنظير حقوق الإنسان تعتبر مقاصد الشريعة من أهم عناصر تأسيس الرؤية الإسلامية لحقوق الإنسان فإنه من استقراء الأحكام الشرعية المتعددة خلص الإمام أبو إسحاق الشاطبي" المتوفي سنة (790هـ) في كتابه الموافقات إلى أن "..تكاليف الشريعة ترجع على حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: أدها أن تكون ضرورية، والثاني أن تكون حاجية، والثالث أن تكون تحسينية. فأما الضرورية فمعناها أنها لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة بل على فساد وتهارج (فوضى) وفوت حياة (المصلحة) .. والحفظ لها يكون بأمرين أحدهما ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها وذلك عبارة عن مراعاتها ن جانب الوجود، والثاني ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم (أي ضرورة مراعاة ما يقيم ذلك ودفع ما يؤدي إلى الإضرار بها)

ومجموع الضروريات خمسة وهي حفظ الدين والنفس والنسل والعقل والمال، وقد قالوا أنها مراعاة في كل ملة، وأما الحاجيات فمعنها أنها مفتقرة إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بقوت المطلوب، فإذا من تراع دخل المكلفين على الجملة الحرج والمشقة ولكن لا يبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة .. وأما التحسينيات فمعناها الأخذ بما يليق من محاسن العادات وتجنب الأحوال التي تأنفها العقول ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق.."

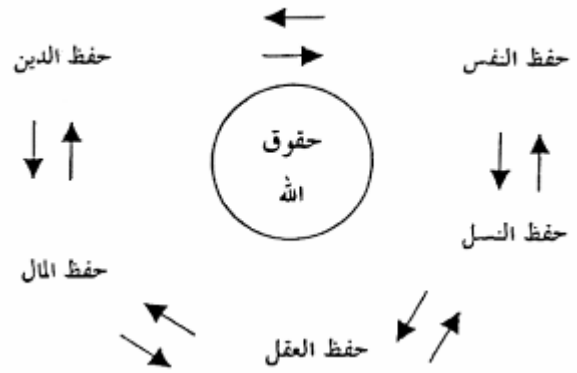

ويرتبط بهذه القواعد وتفاعلها مجموعة من القواعد الفقهية التي تكمل الفهم الصحيح لهذا المقاصد وتحدد لها سياجا في الفهم وكلها ترتبط بحقوق الإنسان وواجباته مثل (لا ضرر ولا ضرار) (أي مراعاة حقوق النفس والغير)، والضرورة تقدر بقدرها (فإن مراعاة الحق يكون بمقدار الضرورة مضبوطا مقدرا مؤقتا بوقتها)، والحاجة تنزل منزلة الضرورة (فهي كالضرورة سواء بسواء في أحكامها وقواعدها)، ومن حيث حفظ الجوانب التي تتعلق بأصل وجودها فيقدم (دفع المضرة على جلب المنفعة) أهم الأحكام وأحقها بالمراعاة وتليها في المرتبة تلك التي شرعت لتوفير الحاجيات، ثم الأحكام التي شرعت للتحسين التجميل .

وعلى أساس من تقرير الحقوق والواجبات على أساس من هذه المراتب والمجالات فقد استخدم معنى "الحفظ" بما يشير إلى الحماية والرعاية والمعرفة والممارسة وبما يعني تلازم الحقوق مع الواجبات، فمن المقرر أن حفظ الدين على سبيل المثال ليس مقتصرا على الفرد، بل إنه يمتد إلى دائرة الجماعة، كما أنه لا يختص به الإنسان المسلم دون غيره، وكذلك مختلف مجالات الحفظ الأخرى، فإن لغير المسلم الذمي نفس القواعد التي يجب من خلالها حفظ دينهم وأنفسهم ونسلهم وعقولهم وأموالهم (لهم ما لنا وعليهم ما علينا)، وكذلك فإن حفظ النفس والذي ترتبط في التعبير المعاصر بمعاني حقوق الحياة الكريمة، ذلك أن حفظ النفس يرتبط بكل ما يقتضي حفظها وجودا وتكريمهامعاشا، قال

تعالى (ولقد كرمنا بني آدم..) وحفظ النفس من حفظ الدين، وكذلك حفظ النسل، أي كل ما يقيم كيانا من العلاقات الاجتماعية المنظمة ويرتبط ما إذا كان الأمر يتعلق بالضرر، من ضرورة ترتيب الأضرار في سلم، حتى يرتكب أخف الضررين، وبما يؤدي إلى حفظ الكيان والوجود والاستمرار. فإن الشارع (الله سبحانه وتعالى) قاصد بها أن تكون مصالح على الإطلاق، وهي أبدية وكلية وعامة في جميع الأحوال في الزمان والمكان والإنسان وهذه من الأمور المقررة في نسق الشرعية حتى تحفظ الحقوق وتؤدي الواجبات جميعا، بما يحفظ الكيانية الفردية والجماعية وبما يؤكد قداسة هذه الحقوق وتلك الواجبات وأبديتها.

إن هذه المعاني جميعا تعني أكثر من حقيقة بالنسبة لنظرية "حقوق الإنسان":

الأولى: التلازم بين الحق والواجب في الأداء والرؤية.

الثانية: التلازم بين حقوق الذات الإنسانية، وحقوق الغير.

الثالثة: التلازم بين نهج التفكير في مسألة الحقوق الفردية والجماعية.

الرابعة: التلازم بين الحقوق المختلفة ضمن المجالات المتنوعة والمتعددة.

الخامسة: عناصر تحريك الحقوق في إطار القاعدة: لا ضرر ولا ضرار.

السادسة: مؤسسة "الحقوقية" و "الوجوبية".

السابعة: ارتباط عناصر الحق والواجب بجوهر فكرة "حدود الله" "التعدي" "الاقتراب"، فكرة الحدود في أصولها حركة تأخذ في اعتبارها "التعدية" "مراعاة الذات والغير" "مراعاة الجماعة" أن حدود الحق تنتهي عند الحدود الذي تبدأ فيه حقوق الآخرين .

الثامنة: أن الحقوق والواجبات قد تتخطى مساحات العدل وهي المفروضة إلى مسلحاة الفضل وهي الإحسان "للذين أحسنوا الحسنى وزيادة"

المعلوماتية: رؤية مقاصدية

إن "إليوت" على حق حينما يؤكد أنه بين ركام المعلومات تتوه المعرفة، وبين ركام المعرفة تتوه الحكمة.

والسؤال المهم في ظل التدفق الذي زاده الإنترنت اندفاعا هو: هل المعلومات المتوفرة هي المعلومات الحقيقية؟، وهل المعلومات المعلنة كل المعلومات

الواجب التعرف عليها؟، وهل تتسم المعلومات بالصدق في طبيعتها وبنيتها وعناصرها والعدل في مقامها وأدائها وتوظيفها؟، وهل تبدو المعلومات وهي تعلن وتذاع وتنشر وتتصدر الصورة وصناعتها، ليست إلا حاجبة المعلومات أكثر أهمية؟ وترتبط بظواهر أشد وأعتى؟، وأكثر أهمية وتأثيرا في حياة البشر ومعاشهم؟ هل سيصل بنا الأمر ونحن في زمن الاتصال أن نتعرف على ذواتنا عبر معلومات يبثها غيرنا، في ظل تقاليد عربية لا زالت تمارس حبس المعلومة واحتكارها بصورة هي الأكثر فجاجة؟ بينما المعلومات متاحة ومباحة – وربما مستباحة – من الأجنبي يحصل عليها أنى شاء وبطرائق مختلفة؟

هل سيؤدي بنا فيض وفائض المعلومات أن نعرف عن غيرنا أكثر ما نعرف عن ذواتنا؟! وهل سيزيد حجم المعلومات ومساراتها زيادة مساحة الاتصال بين دولنا القومية والخارج، بينما تزيد مساحات الانفصال في علاقاتنا البينية؟

هل ستحدث المعلومات شبكة من العلاقات الاصطناعية تحل محل ما أسماه مالك بن بني بشبكة العلاقات الاجتماعية، أو النسيج الاجتماعي؟

هل تشكل هذه المعلومات الاهتمامات؟، أم وجب أن تشكل الاهتمامات المعلومات؟!، هل سنظل نستهلك المعلومات كما نستهلك كل شيء دون المشاركة في إنتاجها وصناعتها؟، أين نحن من بناء شبكة من المعلومات الهادفة التي تحرك الفاعلية وتحفز الجامعية؟، أين نحن من شبكة معلوماتية حقيقية تكس حقائق شبكة العلاقات الاجتماعية، تؤدي إلى الحفاظ على مكوناتها، وحماية كل ما يحفزها تكوينا وتأصيلاً وتفعيلاً؟!

هل كل هذه التساؤلات ستدفعنا دفعا إلى التفكير "بفقه المعلومات"؟، فقه يستند إلى "المقاصد المعلوماتية". هذا الفقه الذي إذا ما تأسس وتم تفعيله، سيتمكن به ومن خلاله العقل من تلافي الآثار السلبية.

وتكمن فعالية نموذج المقاصد المعلوماتية في وضع المعايير التي تتعلق بمجالات المعلومات التي تحفظ الدين، وتحفظ النفس وتحفظ النسل، والعقل، والمال، وتحدد مجال أولوياتها فيما يتعلق بما يمكن تسميته "بالضروري المعلوماتي"،و"الحاجي المعلوماتي"، و"التحسيني المعلوماتي".

إن هذا يعني أن كل المعلومات ليست بطبيعتها أو بهدفها تقصد إلى الحفظ، بل إن بعضها قد يكون من مقصوده عكس هذا الحفظ أو تزيينه. ومن ثم من

الواجب أن نحرر معنى الحفظ ونحدد معناه، ونقرر الوسائل التي تتعلق به، والمقدمات الموصلة إلى مقصود الحفظ، إنها مقدمات الواجب، من المهم أن نتعرف أن نتعرف أن شبكة المعلومات التي تغطي مقصود الحفظ، إنها مقدمات الواجب، علينا أن نتعرف أن شبكة المعلوامت التي تغطي مقصود حفظ الدين لا تتعارض ولا ينبغي لها أن تنقص كل ما يحفظ النفس والنسل والعقل والمال. وأن الشبكة المعلوماتية التي تغطي مساحات المجالات الخمس هي الحافظة للإنسان في كيانه وعلاقاته ومواقفه وممارساته، من المهم أن نحرك كل معاني نموذج المقاصد المعلوماتي من التعرف على:

* معلومات الضر ومعلومات النفع.
* من المهم أن نحقق مقصود الحفظ في إطار:
- تأسيس قاعدة المعلومات النافعة الدافعة.
- تأصيل عناصر العلم وشيوع العلم بها.
- الإشارة على إمكانات توظيفها وتفعيلها في الممارسة.
- تشغيل آليات الحماية في المعلومة.
- ضرورات تحقيق مقصود الاستخلاف الإنساني في المجال المعلوماتي بمراعاة حق الغير في المعلومة.

إنها مقتضيات التعارف الحضاري والإنساني كعملية جديرة بتوفير عناصر المعلومات التي تتكامل فيها عناصر الصدق في المحتوى والعدل في التوظيف، إنه التعارف القائم على ضرورات المعرفة العادلة.

إن هذا الكيان المعلوماتي المرتبط بالمجالات لابد أن يتطرق إلى حفظ الابتداء، وحفظ البقاء، وحفظ النماء، وحفظ الارتقاء، وحفظ الأداء، إنها عناصر ومستويات من الحفظ، تؤصل عناصر المتابعة المعلوماتية بحيث تحقق بناء معلوماتيا قادرا على صياغة وعي وإدراك وسلوك الإنسان، فيكون "حفظ المعلومات" مقدمة لحفظ الإنسان ذاته كيانا وبقاء، نماء وارتقاء وأداء. ومجال السلم المعلوماتي في إطار أولويات واضحة ومحققة المقاصد السابق الإشارة إليها، معلومات الضرورة، والضروري المعلوماتي، ومعلومات الحاجة والحاجي المعلوماتي، ومعلومات التحسين، والتحسين المعلوماتي، معلومات تتعلق بالمجال الكلي والجزئي للفاعليات المجتمعية وفاعليات الأمة، بل والفاعليات

الإنسانية، ومعلومات العام والخاص، إنها مجالات تدل على مساحة المعلومات التي لا ينظر إليها كركام يحجب الرؤية، ولكن كبناء وشبكة تشكل الوعي وتفعل عناصر السعي.

كل هذا يفرض الرؤية النافذة للمعلومة وأهميتها، والرؤية الفارقة بين المعلومة الزائفة أو السرابية، والمعلومة ذات الأهمية القابلة للتوظيف الملائمة للاحتياجات، والرؤية الكاشفة لخريطة الحقل المعلوماتي وإمكانات تعظيم الاستفادة منه في سياق يحرر ويحقق ويدقق وينقّح المعلومة، وإمكانات توظيفها والتنبه للعناصر السلبية، والوعي بتأثير المعلومة في الإدراك والسلوك.

إن حقيقة البصر المعلوماتي تؤكد على عمليات فرز المعلومات وتأسيس فقه لها، يحفظ علينا الكيان المعلوماتي وإمكانات توظيفه، "المعلومات البصيرة" قدرات وأساليب تربوية تتعرف على إمكانات المعلومات وقدرات توظيفها.

والبحث عن الحكمة في المعلومة أمر مهم جامع بين تحصيلها وإنتاجها وتفعيلها وتوظيفها.

العولمة: رؤية نقدية من منظور المقاصد:

في كل مرة يبرز مفهوم جديد يستدعي الإسلام للارتباط به؛ الحداثة والإسلام، التحديث والإسلام، الإسلام والتنمية، الإسلام والغرب ، الإسلام وحوار الحضارات وصدامها، وأخيرا يأتي مفهوم العولمة وكما هي الحال مع "مفاهيم العلاقات" السابقة أستدعى الإسلام، وبرزت تأليفات أو ندوات حول الإسلام والعولمة إلا أنه في كل مرة تُستدعى هذه العلاقات، ربما ينشأ جدل يتسم في معظمه بعدم تحديد أصول العلاقة أو مستوياتها وأهم إشكالاتها، ومن غير تحديد مهم لطرفي العلاقة تحديداً يحرر المسألة، ويحقق أصول التعامل المعرفي الشامل من جهة والتعامل المنهجي من جهة أخرى.

ومن هنا كان الاختيار للعلاقة بين الإسلام والعولمة، ولكن في جانبها المعرفي والمنهجي ضمن قراءة تحدد مستوى هذه العلاقة قبل الخوض فيها وفي إشكالاتها.

نحن هنا أمام الإسلام بما يفرزه من رؤية للعالم وبما يسهم في تقديم "نموذج معرفي إرشادي" ، وأمام العولمة التي تفرز رؤية للعالم ونموذجاً معرفياً تنمو فيه وتستند إليه.

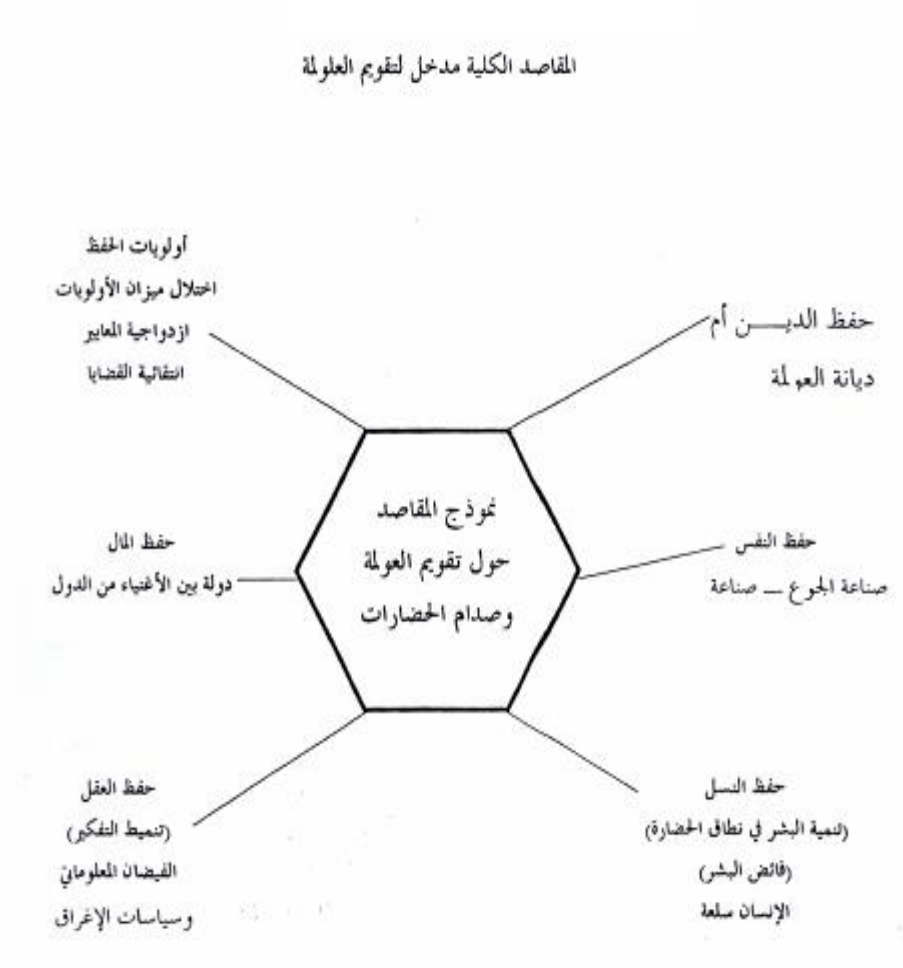

خاتمة وفاتحة وواصلة

لأن ما نختتم به هذا الحديث ليس من قبيل إتمام الكلام فيه، بل هو من قبل فتحه، كمقدمة لمواصلة العمل في الموضوعات والإشكالات والقضايا التي يطرحها، إذا كنا قدمنا لهذا البحث في الظاهرة السياسية بضرورة فتح الباب في إعادة تعريف السياسي. وعدم اقتصاره على معاني السلطة في أعلى قمة الهرم.فإننا نقصد بهذه الخاتمة أن تتواصل جهود تتراكم بعمل بحثي دؤوب، وعمل منهجي عميق ودقيق، وتفعيل وتوظيف واضح ومنظم، في نماذج أخرى لا تقتصر على الأمثلة التي طرحناها، ونحاول أن نشير إجمالا إلى منطقتي بحث أخرتين وليستا أخيرتين في مقام تفعيل النموذج المقاصدي والذي كان موضع تركيز هذا البحث والذي أعتقد أنه لا يزال يستحق مزيدا من التأصيل والتدقيق، إنه بما يمثله "نسق معرفي مفتوح" يستمد انفتاحه من انفتاح النسق المعرفي الإسلامي الجامع بين قراءة كتاب الوحي المسطور وكتاب الكون المنظور ولكل آياته وكرائق معرفته وتفهم معانيه وتأثيراته.

إن انفتاحه هذا النموذج تجعلنا نطالب بأن يؤسس "مدخل لعلم المقاصد" هذا المدخل يعين في توليد الإشكالات والموضوعات، والمجالات والتجليات تأصيلا وتفعيلا وتشغيلا في دراسة الظواهر الاجتماعية والإنسانية عامة والظاهرة السياسية خاصة بما تعتبر عنه كمجال اختصاص، يفرض التعامل الواصل بين لغة نماذج المقاصد واللغة الوسيطة المعاصرة المعينة على الاتصال والفهم والموضحة لقدرات هذا التموذج وإمكاناته العلمية والبحثية والمنهجية.
ولا شك أن هذا الموضوع الذي أكد على الرابطة بين المدخل المقاصدي وفقه الواقع لفت الانتباه إلى مداخل لدراسة المقاصد غير التناول التقليدي أو الإشكالات القديمة المجترة والمكررة، موضع اهتمام هذه الدراسة يكمن في عمليات ثلاث:
التأصيل، التفعيل، والتشغيل
كعمليات متواصلة ومتصلة، ذلك أن ارتكان البعض لمناقشة قضايا إشكالية من مثل زيادة عدد المقاصد أو إدماجها، الإضافة إليها أو اختزالها، أو ترتيب المقاصد وتبديل مكان بعض فئاتها، لا يعد في عرفنا من القضايا التي تستأهل

ذلك الاهتمام الواسع، وأولى من ذلك هو محاولة الدخول المباشر إلى عمليات التفعيل والتشغيل بعد الفهم والتأصيل، ذلك أن هذا من أهم القضايا التي تتعلق بعملية التوظيف التراثي الفاعل الواصل بين الواقع وقضاياه وأصول الشريعة وقيمها الكلية.

ومن المهم إذن أن تعد عمليات التفعيل والتشغيل مشروعاً بحثياً وتربوياً متصلاً ومستمراً يرتبط بالقضايا الحقيقية المرتبطة بفقه الواقع وتجديده.

قائمة مراجع

1- د. سيف الدين عبد الفتاح، مدخل القيم: إطار مرجعي لدراسة العلاقات الدولية في الإسلام، الجزء الثاني من مشروع العلاقات الدولية في الإسلام (د. نادية مصطفى: مشرف عام)، (القاهرة، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1419هـ/ 1999م)، أصول الفقه الحضاري 275-279، النموذج المقاصدي 447-547.

2- د. سيف الدين عبد الفتاح، دراسة الظاهرة السياسية من منظور إسلامي (النموذج المقاصدي: حالة بحثية)؛ بحث مقدم إلى الندوة المصرية-الفرنسية التاسعة : "العلوم السياسية والاجتماعية: الآفاق والتوقعات" ، (القاهرة: 19-21 فبراير 2000).

3- د. سيف الدين عبد الفتاح، المدخل المقاصدي وفقه الواقع، في بحوث ومناقشات الندوة الدولية الافتتاحية لمركز الأمير عبد المحسن بن جلوي للبحوث والدراسات الإسلامية بعنوان (نحو فقه سديد لواقع أمتنا المعاصر)، الشارقة، أكتوبر 2002م،/ شعبان 1423هـ.

4- د. سيف الدين عبد الفتاح، مدخل لفهم "فتاوى الأمة"، حولية أمتي في العالم، العدد الخامس، الجزء الأول، (القاهرة: مركز الحضارة والدراسات السياسية، 1424هـ/ 2003م)، ص ص 535- 594.

5- د. سيف الدين عبد الفتاح، مقاصد ومعايير التنمية: رية تأصيلية من المنظور المقاصدي: ورقة أولية، قدمت في مؤتمر "الأمة وأزمة الثقافة والتنمية"- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة، ديسمبر 2004.

إعتمدت هذه النص على الخمس دراسات السابقة .